

٨/٣٦ - تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد عزمها على تحقيق الاستئصال الكامل وغير المشروط للعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، التي ماتزال تشكل عقبات خطيرة تعرقل احراز مزيد من التقدم ، وتعرقل تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وإذ تشير إلى أنها ، في قرارها ٣٠٥٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، وفي برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري المرفق به ، وفي القرارات الأخرى ذات الصلة ، قد طلبت إلى جميع الشعوب والحكومات والمؤسسات مواصلة جهودها لاستئصال العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ، وبهذا تعزز احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العنصر أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الاثني ،

وإذ تضع في اعتبارها الاعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٢) ،

وإذ تشير إلى أنها طلبت ، في برنامج الأنشطة التي ينبغي القيام بها في خلال النصف الثاني من عقد العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، الوارد في مرفق قرارها ٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، إلى جميع الدول وأجهزة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تكثيف جهودها بغية الاسراع إلى أقصى حد في تحقيق أهداف العقد الرامية إلى القضاء الكامل والنهائي على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تضع في اعتبارها النصر المؤزر الذي أحرزه شعب زيمبابوي بفضل الكفاح الذي خاضه لاستعادة سيادته واستقلاله من النظام الاستعماري العنصري الذي كان يضطهده ،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد ، مع ذلك ، ازاء الحالة السائدة في جنوب افريقيا وفي جميع أنحاء الجنوب الافريقي نتيجة لسياسات واجراءات نظام الفصل العنصري ، وخاصة جهوده الرامية إلى ادامة وتعزيز السيطرة العنصرية على ذلك البلد ، وسياسة إقامة « البانتوستانات » التي ينتهجها ، وقمعه الوحشي لمعارضتي الفصل العنصري ، وأعماله العدوانية المتكررة ضد الدول المجاورة ،

وإذ تؤكد من جديد أن الفصل العنصري جريمة ضد الانسانية ،

وإذ يساورها القلق ، على وجه الخصوص ، لاستمرار الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قبل نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ،

وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن المحادثات بين الأمم المتحدة ونظام جنوب افريقيا العنصري غير الشرعي القائم بالاحتلال ، والرامية إلى التوصل ، عن طريق المفاوضات ، إلى تسوية لمسألة ناميبيا ، قد فشلت حتى الآن بسبب سوء نية ذلك النظام ،

وإذ تؤكد من جديد أن أي تعاون مع النظام العنصري في جنوب افريقيا يشكل عملاً عدائياً ضد شعب جنوب افريقيا المضطهد وتحدياً ينم عن الاحتقار للأمم المتحدة ، والمجتمع الدولي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن تعاوناً من هذا القبيل يقوّي النظام العنصري ويشجعه على المضي في سياسته القمعية والعدوانية ، ويؤزم بشكل خطير الحالة في الجنوب الافريقي ، مشكلاً بهذا تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ يساورها القلق الشديد لأن الشركاء التجاريين الغربيين الرئيسيين لجنوب افريقيا وغيرهم من شركائها التجاريين لا يزالون يتعاونون مع النظام العنصري ولأن تعاونهم يشكل العقبة الرئيسية التي تعرقل إزالة ذلك النظام والقضاء على نظام الفصل العنصري غير الانساني والاجرامي ،

وإذ يثير جزعها التعاون المستمر من جانب بعض الدول الغربية واسرائيل مع النظام العنصري بجنوب افريقيا في الشؤون النووية ،

وإذ تدرك الحاجة المستمرة لتعبئة الرأي العام ضد أية مساعدات سياسية أو عسكرية أو اقتصادية أو أية مساعدات أخرى تقدم للنظام العنصري في جنوب افريقيا ،

وإذ تدرك الحاجة لتشجيع ايجاد حلول لمشاكل التمييز التي تواجه العمال المهاجرين وأسره حيثما توجد هذه المشاكل ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٣/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ الذي قررت فيه أن تعقد في عام ١٩٨٣ مؤتمراً عالمياً ثانياً لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، يكون مقصده الرئيسي ، فضلاً عن استعراض وتقييم الأنشطة المضطلع بها في خلال العقد ، هو وضع أساليب ووسائل وتدابير محددة تستهدف تأمين التنفيذ العالمي التام لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بالعنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تؤكد أهمية تحقيق أهداف العقد ،

واقتراناً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري سيسهم اسهاماً مفيداً وبنّاءاً في تحقيق تلك الأهداف ،

١ - تعلن أن إزالة جميع أشكال العنصرية والتمييز القائم على أساس العنصر ، وتحقيق أهداف برنامج عقد مكافحة

(٢) تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، جنيف ، ١٤-٢٥ اب/أغسطس ١٩٧٨ (مستورات الأمم المتحدة ، رقم المبع E.79.XIV.2) ، الفصل الثاني .

التمثلة في القمع الوحشي لشعوب الجنوب الافريقي وفي إنكاره لحقوق الانسان :

١١ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الحكومات التي لم تتخذ بعد التدابير التشريعية والادارية وغيرها من التدابير ، فيما يتعلق بمن يملك من رعاياها والهينات الاعتبارية الخاضعة لولايتها مشاريع في الجنوب الافريقي ، من أجل انهاء هذه المشاريع ، أن تفعل ذلك :

١٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تعتمد ، على سبيل الأولوية العالية ، تدابير تقضي بأن يكون نشر أية افكار تقوم على أساس التفوق أو الحقد العنصريين أمراً يعاقب عليه القانون ، وتحظر انشاء المنظمات القائمة على الحقد والتحيز العنصريين ، بما في ذلك المنظمات النازية الجديدة والفاشية والنوادي والمؤسسات الخاصة التي تقوم على أساس معايير عنصرية أو التي تروج أفكار التمييز العنصري والفصل العنصري :

١٣ - تدعو الدول الأعضاء وأجهزة وهيئات منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة إلى مواصلة جهودها لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسره :

١٤ - تحيط علماً بالتقدم الذي أحرزه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨١ فيما يتصل بالأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري :

١٥ - تقرر أن تقوم اللجنة الفرعية التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والتي أنشأها رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لمقرر المجلس ١٣٠/١٩٨١ المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، بعقد دورتها الأولى في نيويورك في خلال الربع الأول من سنة ١٩٨٢ ، ولمدة أسبوعين ، وأن تقدم اللجنة تقريراً إلى المجلس في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ ، باعتبار المجلس اللجنة التحضيرية للمؤتمر :

١٦ - ترحب من الأمين العام أن يزود اللجنة الفرعية التحضيرية بكل مساعدة لازمة :

١٧ - ترحب كذلك من الأمين العام للأمم المتحدة أن يعين ، في سنة ١٩٨٢ ، بعد التشاور مع المجموعات الاقليمية ، أميناً عاماً للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، تكون له رتبة الأمين العام المساعد ، ويكون مسؤولاً عن تنظيم المؤتمر والتنسيق مع الدول الأعضاء ، وأجهزة وهيئات الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية :

١٨ - تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة التعاون مع الأمين العام كجزء من برنامج العقد والأعمال التحضيرية للمؤتمر :

١٩ - تدعو الأجهزة والهينات المختصة في منظومة الأمم المتحدة إلى الاسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر :

٢٠ - تعرب عن ارتياحها للجنة القضاء على التمييز العنصري ، واللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري ، ومجلس

العنصرية والتمييز العنصري وبرنامج الأنشطة التي سيضطلع بها في خلال النصف الثاني من العقد هما مسألتان لها أولوية عالية لدى المجتمع الدولي وبالتالي لدى الأمم المتحدة :

٢ - تدين بقوة سياسات الفصل العنصري ، والعنصرية والتمييز العنصري التي تمارس في الجنوب الافريقي وفي جميع الأراضي العربية المحتلة وأماكن أخرى ، بما في ذلك انكار حق الشعوب في تقرير المصير والاستقلال :

٣ - تعيد مرة أخرى تأكيد تأييدها القوي للكفاح التحرري الوطني ضد العنصرية والتمييز العنصري ، والفصل العنصري ، والاستعمار ، والسيطرة الأجنبية ، وفي سبيل تحقيق تقرير المصير بجميع الوسائل المتاحة ، بما في ذلك الكفاح المسلح :

٤ - تعيد تأكيد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال :

٥ - تدين بشدة أعمال العدوان المتكررة التي ترتكبها جنوب افريقيا ضد الدول المجاورة ، خاصة ضد أنغولا ، وبوتسوانا ، وزامبيا ، وموزامبيق :

٦ - تعرب عن تضامنها العميق مع دول المواجهة التي هي ضحية لما يقوم به نظام برينوريا من عدوان عنصري ومحاولات لتقيض الاستقرار :

٧ - تدعو مرة أخرى جميع الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وحركات التحرير الوطني والمنظمات المناهضة للفصل العنصري وللعنصرية وجماعات التضامن الأخرى إلى تعزيز وتوسيع نطاق أنشطتها لدعم أهداف برنامج العقد :

٨ - ترحب مرة أخرى من مجلس الأمن أن ينظر ، على وجه الاستعجال ، في فرض جزاءات الزامية كاملة ، بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، ضد النظام العنصري في جنوب افريقيا ، بما في ذلك وبصفة خاصة ، حظر ارسال النفط والمنتجات النفطية إلى جنوب افريقيا ، وإحكام الحظر على ارسال الأسلحة إليها ، بغية انهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووي مع جنوب افريقيا :

٩ - تقر اعلان الحلقة الدراسية الدولية المعنية بتنفيذ وتعزيز حظر ارسال الأسلحة إلى جنوب افريقيا^(٣) ، المعقودة في لندن في الفترة من ١ إلى ٣ نيسان/أبريل ١٩٨١ برعاية اللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري :

١٠ - تدين بشدة تعاون بعض الدول الغربية واسرائيل وبعض الدول الأخرى وتعاون الشركات عبر الوطنية وغيرها من المنظمات التي تبقي على تعاونها مع النظام العنصري في جنوب افريقيا أو تواصل زيادة هذا التعاون معه ، وعلى وجه الخصوص في المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية والنووية ، مشجعة بهذا ذلك النظام على التنادي في سياسته غير الانسانية والاجرامية

(د - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، والقرارات ٦٥/٣٤ ألف إلى دال المؤرخة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ والقرارات ١٣/٣٥ ألف إلى واو المؤرخة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، وإذ تشير أيضاً إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الطارئة الثامنة المكرسة لمسألة ناميبيا وإلى قرارها د إ ط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ .

وإذ تشير إلى القرارات المتعلقة بناميبيا التي اتخذها مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية السابعة والثلاثين ، المعقودة في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، وخصوصاً القرارين م و/ق ٨٥٥ (د - ٣٧) وم و/ق ٨٦٥ (د - ٣٧) (٤) .

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار أعمال العدوان الإرهابية التي يرتكبها نظام بريتوريا العنصري ضد شعوب انغولا وموزامبيق وزامبيا وغيرها من الدول المجاورة ،

وإذ تحيط علماً بالاعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر الأول لرؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ، المعقود في القاهرة في الفترة من ٧ إلى ٩ آذار/مارس ١٩٧٧ (٥) .

وإذ ترى أن انكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في تقرير المصير والسيادة والاستقلال والعودة إلى فلسطين ، والأعمال العدوانية المتكررة التي ترتكبها إسرائيل ضد شعوب المنطقة ، تشكل كلها تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية ، وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، من أهمية بوصفها شرطين حتميين للتمتع الكامل بجميع حقوق الانسان ،

وإذ تؤكد من جديد أن « انشاء البانتوستانات » يتنافى مع الاستقلال الحقيقي ، والوحدة الوطنية والسيادة ، وان من شأنه ادامة سلطة الأقلية البيضاء ونظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ،

وإذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحقها في تقرير المصير .

الأمم المتحدة لناميبيا ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولجنة حقوق الانسان ، عن طريق فريق الخبراء العامل المخصص للجنوب الافريقي والتابع للجنة . لما أسهمت به جميعاً في تنفيذ برنامج العقد ، وتدعوها إلى أن تضمن أنشطتها الأعمال التحضيرية للمؤتمر :

٢١- تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والثلاثين في حالة الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؛

٢٢- تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والثلاثين ، على سبيل الأولوية العالية ، في البند المعنون « تنفيذ برنامج عقد مكافحة العنصرية والتمييز العنصري » .

الجلسة العامة ٤٢

٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١

٩/٣٦ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الانسان ومراعاتها على الوجه الفعال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٦٤٩ (د - ٢٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ ، و ٢٩٥٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٢٨٢ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٢٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، و ٤٤/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ٣٥/٣٥ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ ، وإلى قرارى مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٤٣٧ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٤٦٥ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ، و ٢٥٤٨ (د - ٢٤) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٧٠٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٣١٠٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣١٤ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن استخدام وتجنييد المرتزقة ضد حركات التحرير الوطني والدول ذات السيادة ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ذات الصلة بشأن قضية فلسطين ، وخصوصاً قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) و ٣٢٣٧

(٤) انظر : الوثيقة A/36/534 ، المرفق الأول .

(٥) A/32/61 ، المرفق الأول .